رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب النكاح من بلوغ المرام

كتاب النكاح من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 76

محمد بن صالح العثيمين

يلا والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نقل المصنف رحمه الله تعالى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر - 00:00:16
سرها اخرجه مسلم. نعم وعن حكيم وعن حكيم بن معاوية عن ابيه رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ما حق زوج احدنا عليه؟ قال تطعما تطعمها اذا اكلت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر - 00:00:36
في البيت تهجر ولا تهجر. ولا تهجر الا في البيت. رواه احمد وابو داوود والنسائي وابن ماجة. والنسائي والنسائي وابن ماجك البخاري بعضه وصححه ابن حبان والحاكم. وعن جابر ابن عبدالله قال كانت اليهود تقول اذا اتى الرجل امرأة - 00:01:03
من دبرها في قبرها كان الولد احول. فنزلت نسائكم حرث لكم. فاتوا حرثكم انا شئتم. متفق عليه واللفظ بمسلم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. الظاهر انه ما اخذ في السبب - 00:01:23
هاك عريس جابر وبدأنا بحديث طيب اقرأ الفوائد تكلمنا على اي نعم نعم لكن مثل الفوائد الفوائد الظاهر اني انا حطينا فوائد لجميع وين الفؤاد اين ما في فوائد كم؟ ما هي؟ اقرأ اقرأ. اولا هذي مختصرة من هدي - 00:01:43
ان يشارك في الغزوات صلى الله عليه وسلم وقد شارك بنفسه في تسع وعشرين غزوة. الثاني ان من هدي الصحابة ان المرأة تتزين لزوجها دمشق الشعر والطيب. الثالث الطيب لا هذي خطأ - 00:02:30
تنظف انما هدي الصحابة ان المرأة تتجمل لزوجها بازالة الشعر والتنضف لقوله كيف تتمشط الشعيرة وتستشد حسن رعاية النبي صلى الله عليه وسلم لامته حيث بلغت اه الى هذا الحد الى ان يعلمهم كيف يأتون الى اهليهم. اربعة جواز كون الانسان اشعث لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ذلك مقررا له والا - 00:02:50
نهيه عنه؟ نعم والا كان نهى عنه اه ولكنه ان كان جائزا فالاولى للانسان الا يكون كذلك وان لا والا يكون اشعب اذا رآه انسان نفرا منه. لان بعض الناس مثلا يتخذ الشعر لكنه باتخاذ الشعر يجعل الشعر اشعث غير هذي - 00:03:20
اه مراعاة اه حال الاهل ان لا يأتيه الانسان على على غرة ويكونون على حال يتقزز به. خامس. سادسا. مم. ان الانسان ينبغي له واذا اطال الغيبة الا يترك اهله ليلا ما لم يتقدم ما لم يتقدم خبر منه له. طيب - 00:03:40
لا بس طيب بسم الله الرحمن الرحيم. يمكن ان نضيف الى الفوائد السابقة انه لا ينبغي للانسان ان يتخون اهله حيث يأتيهم على وجه يراهم على خلاف ما ينبغي ويتفرع على هذه الفائدة - 00:04:02
ما يفعله بعض الناس من التجسس على اهله يكون فيه وسواس وشكوك فتجده يتجسس على اهله يتصنت عند الباب يجعل المسجل عند الهاتف يراقب اهله فان هذا لا يجوز. لانه منهي عنه بنص القرآن - 00:04:30
ولا تجسسوا لكن لو كان هناك قرائن قوية تبعث على الريبة فحينئذ لا حرج ان الانسان يتحسس حتى ينظر هل هذه القرائن صحيحة او غير صحيحة اما بدون قرائن ولكن لمجرد وهم وتخيل فان هذا لا يجوز. لا بالنسبة للاهل ولا لغيرهم - 00:04:56
اما حديث ابي سعيد فهو ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل الى اخره فقلنا ان ان كلمة شر ونحن في صرف ما هو في في فوائد. نعم قلنا ان شر هنا - 00:05:27
تستعمل بمعنى بمعنى الشر بدون تفضيل. وكذلك خير فيقال هذا خير وهذا شر. ومنه قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره. ومن

يعمل مثقال ذرة شرا يره وتستعمل بمعنى اسم التفضيل - 00:05:48
اي اشر وحينئذ يقال اين اين الهمزة فيقال انها حذفت تخفيفا كما حذفت الهمزة من لفظ الجلالة الله. وكما حذفت من الناس واصلها اناس واصلها اله والعرب احيانا يحذفون للتخفيف من الكلمات ولا سيما الكلمات التي تكثر او يكثر استعماله - 00:06:07
وقول ان شر الناس عند الله منزلة شر الناس. كلمة الناس من الفاظ العموم ولكنه قد يراد بها الخصوص اي انه لا يراد بها العموم من الاصل وهنا نفرق بين العامي المخصوص والعامي الذي اريد به الخصوص - 00:06:36
العام المخصوص يكون المتكلم قد اراد العموم اولا ثم يخرج بعض افراده من الحكم مثلا يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين اولاد هذي عام خرج بالسنة من خالف دين ابويه - 00:06:58
فانه لا يرث نسمي اولادكم هنا نسمي اولادكم عام مخصوص لانه اريد عمومه ثم خصص اما العام الذي اريد به الخصوص فهو من الاصل لم يولد فيه العموم انما اريد به الخاص ولهذا لا يستثنى منه - 00:07:21
بخلاف الاول العام المخصوص يستثنى منه يعني يدخله الاستثنى والعام الذي ولد بالخصوص لا يدخلون الاستثناء لانه لم يرد به العموم من الاصل ومن ذلك قوله تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم - 00:07:42
الناس هنا عام ولد به الخاص لانه ليس كل الناس في مشارق الارض ومغاربها جاؤوا يخبرون النبي صلى الله عليه وسلم بان الناس قد جمعوا لهم والمراد ايضا في الناس الثانية خاصة - 00:08:00
ليس كل الناس قد جمعوا فاذا هذا عام اريد به الخاص فالفرق ان العام المخصوص اريد به اولا العموم ثم اخرج بعض الافراد. والعام المراد بالخصوص لم يراد به العموم اصلا - 00:08:15
وانما اريد به ذلك المعنى الخاص فهنا قوله صلى الله عليه وسلم ان شر الناس عند الله لا شك انه لا يراد به العموم لان هذا الذي ذكره النبي عليه الصلاة والسلام فيه ما هو شر منه. فالمشركون والملحدون والجاحدون اشد من هذا - 00:08:34
فهو اذا عام اريد به الخصوص اذا ما هو ما المراد به؟ اي شر الناس في افظاء السر في افشاء السر شر الناس في افشاء السر من يفضي هذا السر المنكوب - 00:08:54
وليس على سبيل العموم حتى على رواية ان من شر الناس عند الله ان من شره لا يراد به العموم ايضا والا من شر الناس هذا الذي الذين من هذا الجنس - 00:09:13
الذين ايش ايش؟ يفشون السر طيب وقوله عند الله منزلة يوم القيامة يعني اذا كان يوم القيامة فان الناس درجات عند الله كما قال تعالى هم درجات عند الله والله بصير بما يعملون. فهذا الذي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:28
يكون عند الله من شر الناس منزلة وقولها الرجل هذه خبر المبتدأ خبر شر قلت خبر مبتدأ خبر ان خبر ان بان الراجح من اقوال الاحوال النحويين ان النواسخ تعمل في المبتدأ والخبر - 00:09:52
النواسخ تعمل في المبتدأ والخبر اما النواسخ التي تنصب جزئين فالامر ظاهر ظن واخواتها تنصب جزئين واما التي ترفع احد الجزئين فهذي بعض العلماء يقول ما بقي على الرفع فليس للاداة فيه عمل - 00:10:20
كخبر ان واسم كان وما تغير فهو الذي اثرت به اثر فيه العامل ولكن الصحيح انه يؤثر للجميع. اذا الرجل نقول خبر انذر الرجل يفضي الى امرأته الافظاء قال بعظ العلماء - 00:10:42
هو الجماع وقال اخرون بل والخلوة ولو بغير جماع يقال افظى اليه بكذا اي جعله امرا خاصا بينه وبينه قال الله تعالى وكيف تأخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض واخذنا منكم ميثاقا غليظا - 00:11:04
وهذا المعنى الثاني اعم من الاول اعم من الاول وقوله الى امرأته المراد بذلك الزوجة مراد امرأته يعني زوجته وتفضي اليه ثم ينشر سرها يعني ينشر ما اسرت اليه في هذا الاصطاء - 00:11:27
ينشره بين من؟ بين الناس سواء بين عامة الناس او بين خاصتهم حتى ولو كان عند ابيه او امه فان هذا يدخل في الحديث ففي هذا الحديث فوائد الفائدة الاولى - 00:11:52

تحريم هذا العمل ان يفدي الانسان ان ينشر الانسان السر الذي بينه وبين زوجته مثل ان يقول جمعتها على صفة كذا او على صفة كذا او لما جمعتها صاحت او ما اشبه ذلك - 00:12:08

من الاشياء التي يستحي من ذكرها فان هذا الحديث يدل على تحريمها بل يدل على انها من الكبائر لان فيها وعيد طيب ويستثنى من ذلك استثنى من ذلك ما دعت الحاجة اليه - 00:12:26

ببيان حكم شرعي ببيان حكم شرعي مثل لما سئل النبي عليه الصلاة والسلام بحضرة عائشة ان الرجل يجامع زوجته ثم يكسب يعني ما تبرد شهوته ولا ينزل شهوته ولا ينزل - 00:12:44

فقال كنت افعله انا وهذه ثم نغتسل كنت افعله انا وهذه ثم نغتسل هذا هذا فيه شيء من افشاء السر لكنه لحاجة شرعية ثم انه ايضا ليس تفصيليا في الواقع - 00:13:06

عام ليس تفصيليا ولا شك ان الشيء التفصيلي نعم اعظم من من هذه نعم وكذلك ايضا سأله عمر ابن ابي سلمة وهو ربيب النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج - 00:13:28

من؟ امه ام سلف سأله عن الصائم يقبل زوجته فقال عليه الصلاة والسلام سل هذه يقوله لعمر سل هذه يعني امة فسألها فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - 00:13:51

فقال له يا رسول الله انك وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال اني لاخشاكم لله واعلمكم به او قال بما اتق والحديث ان في وعلى هذا فاذا دعت فاذا اقتضت المصلحة الشرعية - 00:14:13

ان يذكر ما ما لا ينشر فان ذلك لا بأس به جائز اما من يفعله على سبيل التندر والتفكه واني فعلت كذا وفعلت كذا فهذا لا شك انه حرام طيب - 00:14:31